

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٨٤٩ لسنة ٢٠١٢

بتخويم السادة العاملين بمجمع مواقف مدينة دمنهور بمحافظة البحيرة

صفة مأمورى الضبط القضائى

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ بتعديل بعض أحكام قانون المرور الصادر بالقانون

رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ :

وعلى كتاب السيد المهندس محافظ البحيرة رقم (١٠٤٣٣) المؤرخ ٢٠١٢/١٠/٧ :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يُخول السادة العاملون بمجمع مواقف مدينة دمنهور بمحافظة البحيرة  
- كل في دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم  
التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ بتعديل بعض أحكام قانون المرور  
ال الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ ، وهم :

م	الاسم	الوظيفة
١	السيد/ السيد فتحى حافظ إبراهيم جاد	شرف بالوحدة المحلية لمركز ومدينة دمنهور
٢	السيد/ كمال عبد القادر نجس الدين	شرف بالوحدة المحلية لمركز ومدينة دمنهور
٣	السيد/ أحمد علسى الصابر	شرف بالوحدة المحلية لمركز ومدينة دمنهور
٤	السيد/ عبده كمال إبراهيم برغش	شرف بالوحدة المحلية لمركز ومدينة دمنهور

الوظيفة	الاسم	م
شرف بالوحدة المحلية لمركز ومدينة المحمودية	السيد/ حسني هنري سيدى على	٥
شرف بالوحدة المحلية لمركز ومدينة كفر الدوار	السيد/ السيد أحمد أحمد	٦
شرف بالوحدة المحلية لمركز ومدينة الدنجات	السيد/ عيد محمد شرف	٧

## (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٢/١١/١٢

وزير العدل

المستشار / أحمد مكي